

- كنا قد أنهينا في المحاضرة السابقة أن النبي ﷺ نزل بالمدينة ولستقر بها في بيت أبي أيوب الأنصاري لأنه لم يكن عنده بيت ﷺ.
- ثم بدأ بعد ذلك في تأسيس الأساسيات وبدأ بالمسجد النبوي وكان ﷺ يبادر ويبدأ بنفسه في كل شيء كان هو القدوة وهذا هو أهم شيء.
- ثم بعد بناء المسجد بدأ ببناء حجرات النبي ﷺ وكان وقتها متزوج من (سودة بنت زمعه . وعائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهم) وكان عندما يتزوج ﷺ مره أخرى تُبنى حُجرة أخرى بجوارهم..

الآذان

- عندما لم ينزل وحى للنبي ﷺ بكيفية النداء للصلاة ،، بدأ باستشارة الصحابة رضي الله عنهم فقال أحدهم نستخدم ناقوساً مثل ناقوس النصارى وقال أحدهم نستخدم بوق مثل اليهود ،، وقد اقترح الصحابة على النبي ﷺ الكثير من الاقتراحات ولكن النبي ﷺ كان كارها ، ثم مر أحد الصحابة (عبدالله بن زيد) قد جاءه منام وبه رجل معه ناقوس فقال أعطني هذا الناقوس قال ماذا تفعل به يا ابن أخي قال ندعوا به إلى الصلاة قال أفلا أخبرك على ما هو خير من هذا الناقوس قال أخبرني ،، قال إذا أردت أن تؤذن للصلاة فقل الله أكبر الله أكبر اشهد أن لا إله إلا الله..... إلى آخر الآذان، فسرد له الآذان بصفته المعروفة وقال له ثم إذا أردت أن تُقيم الصلاة ثم سرد الإقامة بصفته المعروفة..
- فقام عبدالله بن زيد من النوم فرحاً وقص رؤياه على النبي ﷺ وقال ﷺ هذه الرؤيا حق لأنه أخذ الإقرار من النبي ﷺ على هذا المنام ..
- فقال له النبي ﷺ اقرئه على بلال فهو أُنْدَى صوتاً منك فأبلغ بلال فوراً فتم الآذان للصلاة التالية مباشرة بصوت بلال في مسجد النبي ﷺ ...

عدد المؤذنين في عهد النبي ﷺ

المشهور منهم أربعة اثنان في المدينة وواحد في مكة وواحد في قباء
المدينة (بلال بن رباح ،،،، عبدالله بن أم مكتوم)
مكة بعد فتحها (أبو محذوره) ،،، قباء (سعد القرظ)

المؤاخاه بين المهاجرين والأنصار

جمع النبي ﷺ ٩٠ رجلاً في دار أنس بن مالك كان من الأنصار ٤٥ ومن المهاجرين ٤٥ وكان هذا الحكم مستمر إلى ما بعد غزوة بدر لأنه لم يكن الغرد منها الاستمرار إلى الأبد ولكن الغرض منها كان الترابط بين أفراد المجتمع ثم نُسخَ بآيات نزلت في سورة الأنفال (وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ * وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)

ميثاق التحالف

صار النبي ﷺ حاكماً للمدينه فيجب ان يضع القواعد لضبط كل شئ وخاصة لمصلحه الدين والدعوه فيجب قياده الحازمه والقواعد والإ على أى أساس سيحاسبون؟

فجعل النبي ﷺ اَحدَهُم يكتب

قواعد تُطبق على المؤمنين ومن لم يؤمن بعد :-

هذا كتاب من محمد ﷺ النبي بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم ولحق بهم وجاهد معهم .
بنود المعاهدة :-

١. إنهم أمه واحده من دون الناس (فالعلاقه التي تجمعهم هي الاسلام بغض النظر عن الانساب والاعراق وإى شئ آخر فالقاعده هنا هي الولاء والبراء للاسلام فقط)
{قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ}
٢. المهاجرون من قريش على ريعتهم يتعاقلون بينهم (إى على حالهم قبل الاسلام) وهذا يكون فى الاشياء الجيده فقط قبل الاسلام «كالعقل (الديه) للقتل الخطأ والأسير....الخ» .
٣. وأن المؤمنين لا يتركون مفرحاً «مديون» أن يعطوه بالمعروف فى فداءٍ أو عقل
٤. وأن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعه ظلم أثم أو عدوان أو فساد بين المؤمنين وأن ايديهم عليه جميعا ولو كان ولد اَحدَهُم
فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفى إلى أمر الله (لو أن فاطمه بنت محمد سرقت لقطعت يدها)
٥. ولا يقتل مؤمنا مؤمنا فى كافر ولا يُنصر كافرًا على مؤمن (هذه قاعده القصاص فى المؤمن فقط اما الكافر ديه أو عفو فقط فلا يستوى المؤمن مع الكافر)
لاتجعل أحد يوهمك ان هذا ليس عدلا لأن هذا هو حكم الله {أَفَجَعَلُ الْمُشْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ (٣٥) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ}
- وغير ذلك المجتمعات التى تدعى العدل لاتفعل ذلك «مثال: لو أن كافر من أمريكا قتل واحد من المسلمين فهل سيقبلون القصاص؟؟؟ مستحيل أن يفعلوا ذلك.»
أى مثل ما يحدث فى غزه اليوم لاتقول لا شأن لى بل أفعل ماتستطيع فعله أجلهم ولو بالتبرع أو بالمقاطعه حتى ان كنت لاتستطيع فعل اكثر من ذلك
٦. وأن ذمة الله واحده يجير (يحمى) أعليهم أَدَنَاهُمْ
٧. ومن تبعنا من يهود فإن له النصرة والأسوه غير مظلمين ولا متناصرين عليهم وأن سلم المؤمنين واحداً لايسالم مؤمن دون مؤمن فى قتال فى سبيل الله الا على سواء وعدل بينهم
٨. وأن المؤمنين يبيئ (يمنع) بعضهم على بعض بما نال دماءهم فى سبيل الله
٩. وأنه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفساً ولا يحول دونه على مؤمن
١٠. وأنه من اعتبط (قتل) مؤمن قتلا عن بينه فإنه يقاض به وأن المؤمنين عليه كافه لا يحل لهم الا قياما عليه
١١. وأنه لا يحل لمؤمنا أن ينصر محدثاً (قام بجريمه) أو يؤويه وأن من نصره أو آواه فإنه عليه لعنه الله وغضبه يوم القيامه ولا يؤخذ منه صرفاً ولا عدلاً
١٢. وإنكم مهما أختلفتم فيه من شئ فإنه مردّه إلى الله جلّ جلاله وإلى محمد ﷺ

قواعد تُطبق على اليهود :- بنود المعاهدة :-

١. أن يهود بنى عوف هم مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ومواليهم وأنفسهم كذلك الى غير بنى عوف من اليهود
٢. وأن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم (هذا مثل ما يكون مجموعهم ولايات في ولايه واحده ولكن كل ولايه لها دخلها وتعاملاتها و أميرها او رئيسها ولكن أمام باقى الدول هم دوله واحده)
٣. وأن بينهم النصرة على من حارب أهل هذه الصحيفة
٤. وأن بينهم النصح والنصيحه والبر دون الأثم
٥. وأنه لم يَأْثَمْ أمرئٌ بحديث (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ) وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ جِهْلِيهَا
٦. وأن النصرة مع المظلوم
٧. وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا مُحَارِبِينَ (وهذا هو ماسيسبب غزوه بنى قينقاع بسبب خرقهم لهذا البند)
٨. وأن يثرب حرام جوفها لهذه الصحيفة (فلا يسمح لأحد انتهاك حرمة المدينه وقد انتهك هذا البند بنى قريظه بل وفعلوا الاسوء فى الغدر)
٩. وأن من كان من أهل الصحيفة من حدث او اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله ﷺ
١٠. وأنه لا تُجَار قريش ولا من نصرها (وهذه ستكون مصيبتهم فى غزوه الاحزاب)
١١. وأن بينهم النصرة على من دَهِمَّ يثرب وعلى كل ناس حصتهم من جانبهم التى من قبلهم
١٢. وأن هذا الكتاب لا يحول بين ظالم أو آثم.